

قانون رقم ١٦٣ لسنة ٢٠٢٠

بالترخيص لوزير البترول والثروة المعدنية

في التعاقد مع الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية

وشركة إديسون انترناشيونال إس.بى. إيه. لتعديل اتفاقية الالتزام

الصادرة بالقانون رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠٦ للبحث عن الغاز والزيوت الخام

واستغلالهما في منطقة شمال العامرية بالبحر المتوسط

ج.م.ع.

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يُرخص لوزير البترول والثروة المعدنية في التعاقد مع الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية وشركة إديسون انترناشيونال إس.بى. إيه. لتعديل اتفاقية الالتزام الصادرة بالقانون رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠٦ للبحث عن الغاز والزيوت الخام واستغلالهما في منطقة شمال العامرية بالبحر المتوسط ، وذلك وفقاً لأحكام الاتفاقية المرفقة .

(المادة الثانية)

تكون للقواعد والإجراءات الواردة في الاتفاقية المرفقة قوة القانون ، وتنفذ بالاستثناء من أحكام أى تشريع مخالف لها .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره.
يُصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في غرة ذو الحجة سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢٢ يولية سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

**اتفاق تعديل
لاتفاقية الإلتزام
الصادرة بموجب
القانون رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠٦
للبحث عن الغاز والزيث الخام واستغلالهما
بين
جمهورية مصر العربية
والشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية
وشركة إديسون إنترناشيونال إس.بي.إيه.
في منطقة شمال العامرية
بالبحر المتوسط
ج.م.ع.**

أبرم اتفاق التعديل هذا (ويطلق عليه فيما يلي " تعديل ") في اليوم من شهر سنة ٢٠١٩ بمعرفة وفيما بين كل من جمهورية مصر العربية (ويطلق عليها فيما يلي "ج.م.ع" أو "الحكومة")، والشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية، وهي شخصية قانونية أنشئت بموجب قرار رئيس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته، ووفقا للقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ وتعديلاته (ويطلق عليها فيما يلي "إيجاس") وشركة إديسون إنترناشيونال إس.بي.إيه.، وهي شركة مساهمة مؤسسة وقائمة طبقا لقوانين إيطاليا (ويطلق عليها فيما يلي "إديسون" أو "المقاول").

تمهيد

حيث أن ج.م.ع. وإيجاس و ديا نيل جي إم بي إتش (أر دبليو ايه ديا نيل جي إم بي إتش سابقاً) قد أبرموا اتفاقية الإلتزام بالبحث عن الغاز والزيث الخام وإستغلالهما في منطقة شمال العامرية بالبحر المتوسط ، ج.م.ع. (القانون رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠٦ و يطلق عليها فيما يلي "اتفاقية الإلتزام")؛

**AMENDMENT AGREEMENT
OF THE CONCESSION AGREEMENT
ISSUED BY VIRTUE OF LAW NO. 74 OF 2006
FOR GAS AND CRUDE OIL EXPLORATION AND
EXPLOITATION
BETWEEN
THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT
AND
THE EGYPTIAN NATURAL GAS HOLDING COMPANY
AND
EDISON INTERNATIONAL S.p.A.
IN
NORTH EL AMRIYA AREA
MEDITERRANEAN SEA
A.R.E.**

This Amendment Agreement (hereinafter referred to as “Amendment”) is made and entered on this day of 2019, by and between the ARAB REPUBLIC OF EGYPT (hereinafter referred to as “A.R.E.” or as the “GOVERNMENT”), the EGYPTIAN NATURAL GAS HOLDING COMPANY, a legal entity created by the Prime Minister Decree No. 1009 of 2001, as amended, and according to Law No. 203 of 1991, as amended (hereinafter referred to as “EGAS”) and EDISON INTERNATIONAL S.p.A., a joint-stock company organized and existing under the laws of Italy (hereinafter referred to as “EDISON” or as “CONTRACTOR”).

PREAMBLE

WHEREAS, the A.R.E., EGAS and Dea Nile GmbH (formerly RWE Dea Nile GmbH) have entered into a Concession Agreement for Gas and Crude Oil Exploration and Exploitation in the North El Amriya Area, Mediterranean Sea, A.R.E. issued by virtue of Law No. (74) of 2006. (hereinafter referred to as the “Agreement”);

و حيث أن ديا نيل جي إم بي إتش قد تنازلت عن مائة في المائة (١٠٠٪) من حصة المقاول على المشاع من حقوقها وامتيازاتها وواجباتها والتزاماتها في الاتفاقية إلى إديسون بموجب وثيقة التنازل بتاريخ ٢٤ يونيو ٢٠١٧؛

و حيث أن نتيجة هذا التنازل، أصبح المقاول في اتفاقية الالتزام هذه هو إديسون؛ و حيث أن الأطراف قد اتفقا على تعديل : (١) المادة السابعة (ج) (٢) ، النصوص المتعلقة بتسعير الغاز في الإتفاقية و(٢) المادة السابعة (أ) (١) في الإتفاقية والمادة (٢) (ب) (١) من الملحق "هـ" في الإتفاقية وذلك لتعكس الممارسة الحالية في عملية إسترداد التكاليف . لذلك فقد اتفق الأطراف على ما هو آت:

المادة الأولى

بإستثناء ما ينص عليه بخلاف ذلك في اتفاق التعديل هذا ، الكلمات والتعبيرات المحددة في "اتفاقية الإلتزام" سيكون لها نفس المعنى في اتفاق التعديل هذا.

المادة الثانية

تُحذف بالكامل الفقرة الأولى من المادة السابعة (أ) (١) في اتفاقية الإلتزام وتُستبدل بالآتي:
١- البترول المخصص لاسترداد التكاليف:

مع مراعاة النصوص الخاصة بالمراجعة في هذه الاتفاقية ، يسترد المقاول كل ربع سنة ما تم اعتماده بواسطة إيجاس من كافة التكاليف والمصروفات والنفقات الخاصة بجميع عمليات البحث والتنمية والعمليات المتعلقة بها بموجب هذه الاتفاقية ، في حدود وخصما من نسبة خمسة وثلاثون في المائة (٣٥٪) من كل البترول المنتج والمحتفظ به من جميع عقود التنمية داخل حدود المنطقة ، والذي لم يستخدم في العمليات البترولية. ويشار إلى هذا البترول فيما يلي بـ"البترول المخصص لاسترداد التكاليف".

المادة الثالثة

يحذف بالكامل البند (ج) (٢) (١) من المادة السابعة في اتفاقية الإلتزام ويُستبدل بالآتي :

WHEREAS, Dea Nile GmbH had assigned an undivided one hundred percent (100%) share of CONTRACTOR's rights, privileges, duties and obligation in the Agreement to EDISON by virtue of a deed of assignment dated 24th, June 2017; WHEREAS, as a result of that assignment, the CONTRACTOR in the Concession Agreement is EDISON;

WHEREAS, the parties agree to amend: (i) Article VII (c) (2), the provisions related to the Gas pricing of the Agreement and (ii) Article VII (a) (1) of the Agreement and Article (II) (b) (1) of Annex "E" of the Agreement in order to reflect the existing practice in the cost recovery process.

NOW, THEREFORE, the parties hereto agree as follows:

ARTICLE I

Except as otherwise specified hereunder, the words and expressions defined in the Agreement shall have the same meaning in this Amendment Agreement.

ARTICLE II

The first paragraph of Article VII (a) (1) of the Agreement shall be deleted in its entirety and replaced by the following:

(1) Cost Recovery Petroleum:

Subject to the auditing provisions under this Agreement, CONTRACTOR shall recover quarterly all costs, expenses and expenditures which are approved by EGAS in respect of all the Exploration, Development and related operations under this Agreement to the extent and out of thirty-five percent (35%) of all Petroleum produced and saved from all Development Leases within the Area and not used in Petroleum operations. Such Petroleum is hereinafter referred to as "Cost Recovery Petroleum".

ARTICLE III

Article VII (c) (2) (i) of the Agreement shall be deleted in its entirety and replaced by the following:

١- إن "الغاز المخصص لاسترداد التكاليف و"اقتسام الانتاج" في عقد بيع الغاز بين إيجاس والمقاول (بصفتها بائعين) وبين إيجاس (بصفتها مشتري) للسوق المحلية المبرم وفقاً للمادة السابعة (هـ) ، سوف يُقيم وُسلم وُبشترى بواسطة إيجاس بسعر يتحدد شهرياً طبقاً للمعادلة الآتية:

$$ب ج = ف \times هـ$$

حيث :-

ب ج = قيمة الغاز لكل ألف قدم مكعب قياسي (أق^٢) بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية

ف = قيمة المليون وحدة من الوحدات الحرارية البريطانية (مليون بي تي يوز) بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية تُحدد شهرياً طبقاً للجدول الآتي:

دولار / مليون وحدة حرارية بريطانية	سعر خام برنت (دولار/برميل)
٤,٤٥	أقل من أو يساوي ٢٥
$(١٠٠ / (٢٥ - برنت)) + ٤,٤٥$	أكثر من ٢٥ وأقل من أو يساوي ٤٠
٤,٦	أكثر من ٤٠

سعر خام برنت = متوسط السعر الشهري بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية لكل برميل من خام برنت (DTD) المعلن في "تقرير أسعار بلائس أويدجرام" تحت عنوان (Spot Crude Price Assessment- International) وذلك خلال الشهر المعني .

هـ = عدد ملايين الوحدات الحرارية البريطانية (مليون بي تي يوز) لكل ألف قدم مكعب قياسي (أق^٢) من الغاز، على أساس إجمالي القيمة الحرارية .

وفي حالة عدم إمكان تحديد قيمة (ف) بسبب عدم صدور "تقرير أسعار بلائس أويدجرام" على الإطلاق خلال شهر من الشهور، يجتمع إيجاس والمقاول ويتفقوا على قيمة خام برنت بالرجوع إلى مصادر أخرى معلنة . وفي حالة عدم وجود مثل هذه المصادر المعلنة ، أو إذا لم يمكن تحديد قيمة خام برنت طبقاً لما ورد أنفاً لأي سبب آخر ، يجتمع إيجاس والمقاول ويتفقوا على قيمة خام برنت .

- (i) The “Cost Recovery and Production Shares of Gas” subject to a Gas Sales Agreement between EGAS and CONTRACTOR (as sellers) and EGAS (as buyer) for the local market to be entered into pursuant to Article VII (e) shall be valued, delivered to and purchased by EGAS at a price determined monthly according to the following formula:

$$PG = F \times H$$

Where:

PG = the value of the Gas in U.S. Dollars per thousand Standard Cubic Feet (“MSCF”)

F = a value in U.S. Dollars per million BTUs (MMBTUs) determined monthly according to the following table:

Brent Price (US\$ / Barrel)	F (US\$ / MMBTUs)
Less than or equal to 25	4.45
Greater than 25 but less than or equal to 40	4.45+((Brent-25)/100)
Greater than 40	4.6

Brent Price = the monthly average price expressed in U.S. Dollars per Barrel for Brent (DTD) quoted in “Platt’s Oilgram Price Report” for “Spot Crude Price Assessment – International” for the relevant month in question.

H = the number of million BTUs (MMBTUs) per thousand Standard Cubic Feet (MSCF) of Gas, based on gross calorific value.

In the event that the value of (F) cannot be determined because Platt’s Oilgram Price Report is not published at all during a given month, EGAS and CONTRACTOR shall meet and agree upon the value of Brent by reference to other published sources. In the event that there are no such published sources or if the value of Brent cannot be determined pursuant to the foregoing for any other reason, EGAS and CONTRACTOR shall meet and agree on a value of Brent.

المادة الرابعة

تُحذف بالكامل الفقرة الأولى من المادة الثانية (ب) (١) من الملحق (هـ) في اتفاقية الإلتزام وتُستبدل بالآتي :

(١) المرتبات والأجور المعتمدة من إيجاس لمستخدمي المقاول أو الشركة المشتركة ، حسب الأحوال، والذين يعملون مباشرة في الأنشطة المختلفة بموجب الاتفاقية بما في ذلك المرتبات والأجور المدفوعة للجيولوجيين والموظفين الآخرين الذين يلحقون مؤقتاً بهذه الأنشطة ويعملون فيها.

المادة الخامسة

باستثناء ما تم تعديله علي وجه التحديد في اتفاق التعديل هذا، تستمر اتفاقية الإلتزام سارية المفعول بكامل قوتها وأثرها وفقاً لنصوصها وفي حالة وجود أي تعارض بين نصوص اتفاقية الإلتزام ونصوص اتفاق التعديل هذا فإن نصوص هذا التعديل سوف تسري .

المادة السادسة

تاريخ سريان اتفاق التعديل هذا هو تاريخ توقيع الأطراف عليه بعد إصدار السلطات المختصة في ج.م.ع. لقانون يرخص لوزير البترول والثروة المعدنية بالتوقيع عليه نيابة عن حكومة ج.م.ع. ويضفي على اتفاق التعديل هذا كامل قوة القانون وأثره بغض النظر عن أي تشريع حكومي مخالف له .

إديسون إنترناشونال إس. بي. إيه.

عنها :

الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية

عنها :

جمهورية مصر العربية

عنها :

التاريخ :

ARTICLE IV

The first paragraph of Article (II) (b) (1) of Annex "E", of the Concession Agreement shall be deleted in its entirety and replaced by the following:

(1) Salaries and wages which are approved by EGAS of CONTRACTOR's or Joint Venture Company's employees, as the case may be, directly engaged in the various activities under the Agreement, including salaries and wages paid to geologists and other employees who are temporarily assigned to and employed in such activities.

ARTICLE V

Except as specifically amended herein, the Concession Agreement shall continue in full force and effect in accordance with its terms. In case of any conflict between the provisions of this Amendment Agreement and the provisions of the Concession Agreement, the provisions of this Amendment Agreement shall prevail.

ARTICLE VI

The effective date of this Amendment Agreement shall be the date when it is signed by all parties, after a law is issued by the competent authorities of the A.R.E. authorizing the Minister of Petroleum and Mineral Resources to sign it on behalf of the GOVERNMENT of the A.R.E. and giving this Amendment Agreement full force and effect of law notwithstanding any countervailing governmental enactment.

EDISON INTERNATIONAL S.p.A.

By:

THE EGYPTIAN NATURAL GAS HOLDING COMPANY

By:

THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT

By:

Date: